المركز المصري لحقوق المرأة

يسعي لتحسين وضع المرأة المصرية منذ 1996

تقرير المركز المصري لحقوق المرأة

حول حالة الحقوق السياسية و المدنية للمرأة المصرية

تقرير مُقدم إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (CCPR)

بمناسبة مناقشة اللجنة للتقرير الدوري الخامس لجمهورية مصر العربية

في دورتها رقم 137 (جنيف: 27 فبراير – 24 مارس 2023)

مقدمة :

المركز المصري لحقوق المرأة مؤسسة أهلية غير حكومية ويتمتع بوضع استشاري خاص لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة منذ عام 2007.

يهتم المركز منذ نشأته بدعم ومساندة المرأة في نضالها من أجل حصولها علي حقوقها كاملة وتحقيق المساواة بينها وبين الرجل. ويعمل على التصدي لكافة أشكال التمييز ضد المرأة وحث السلطات التشريعية على إعادة النظر في كافة التشريعات التي تتعارض مع الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق المرأة وفي مقدمتها الاتفاقية الدولية لإلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة ويدعو لعمل إصلاحات قانونية إذا تتطلب الأمر.

يتابع المركز المصري لحقوق المرأة و يرصد وضع المرأة المصرية حيث يعد المركز تقريرا سنويا عن حالة المرأة المصرية وفي السطور التالية تلخيص لحالة المرأة المصرية علي مدار السنوات الأخيرة الماضية.

وضع المرأة المصرية

حرية الرأي والتعبير:

فعلى الرغم من ما تشهده المرأة المصرية من خطوات هامة في مجال الحقوق السياسية متمثلة في زيادة عدد النساء في البرلمان ومجلس الشيوخ ودخول السيدات للقضاء بعد نضال طويل امتد لأكثر من سبعين عام، إلا أن على مستوى حرية الرأي والتعبير تعاني المرأة من الخلط بين ما يعد رأي وما يشكل جريمة.

وتعتبر منظومة حقوق الإنسان متكاملة لا يجوز العمل معها بانتقائية إلا أن العديد من المنظمات الدولية والمصرية أيضا تخلط ما بين ما يعد رأي وما يشكل جريمة عنصرية وتحرض على العنف ضد النساء. فبعض ممن يتم التعامل معهم كسجناء رأي قاموا بأعمال تحريض على العنف ضد النساء والأطفال، بل يتم الدعوة مباشرة إلى استهداف زوجات وأطفال المعارضين للرأي بالقتل.

وأي نشر معلومات شخصية مصنفة غير مسموح بنشرها عن بعض الأشخاص مثل الاسم الشخصي والعنوان لمجرد انهم مختلفين في الرأي أو السياسة وهذه الشخصيات يتم استخدامهم وتصنفهم أنهم أصحاب رأي لمجرد أن التحريض يتم على وسائل الاتصال الاجتماعي.

مما يشيع جرائم عنف وخطاب عنصري نتيجة الخلط بين ما هو رأي وحدود هذا الرأي وما هو جريمة، وتبني بعض المنظمات لأصحاب الآراء العنيفة لمجرد الانتماء إلى نفس التوجه السياسي.

هذا يشكل تحدى كبير أمام حقوق النساء ويشكل في كثير من الأحيان عنف ضد المرأة حيث تتعرض العديد من النساء لزيادة معدلات العنف، فضلا عن تردد جهات العدالة في اتخاذ إجراءات في البلاغات التي تُقدم نتيجة الضغط الشديد أوالخلط بين الرأي والجريمة.

العنف ضد المرأة :

فمع زيادة وتيرة معدلات العنف ضد المرأة في المجال العام فضلا عن ظهور ممارسات جديدة، حيث تم مقتل عدة فتيات في الشارع على أيدي شباب رفضن الارتباط بهم، وبدأت سلسلة الحوادث بمقتل الشابة نيرة أشرف طالبة بجامعة المنصورة على يد زميلها الذي رفضت الارتباط به، وتوالت سلسلة الحوادث لنفس السبب رفض الفتاة الارتباط بشاب، فيقوم بقتلها، وكأن على الفتاة الانصياع لرغبة أي شاب يريد الارتباط بها بصرف النظر عن مدى قبولها أو رفضها.

كما ظل العنف الأسري بمعدلات مقلقة، وصلت إلى الضرب في الشارع لعروس وهي بفستان زفافها عقب خروجها من مركز التجميل من عريسها أمام المارة ما عُرف إعلاميا " بعروس الإسماعيلية" ولم تتخذ تلك الفتاة أي رد فعل، بل واصلت الزواج الأمر الذي انتهي بتعرضها لمزيد من العنف الأسري، حيث تم تعرضها للإهانة والضرب فضلا عن محاولة قتلها

فبعد مرور 8 أشهر، قدمت عروس الإسماعيلية، بلاغاً للنائب العام ضد زوجها، تتهمه فيها بمحاولة قتلها بعد تعذيبها، وحبسها 15 يوماً.

الأمر الذي ينذر بالخطر من استمرار تجاهل العنف المنزلي وايجاد آليات حازمة للحد منه الأمر الذي أدى إلى مزيد من الاستباحة للنساء والفتيات.

وتشير الإحصاءات أن العنف لا يؤثر على المرأة المعتدى عليها بشكل حصري، لكن يمتد أثره ليشمل أطفالها، أسرتها، مجتمعها، وشعور النساء الأخريات بالتهديد والخوف من تعرضهم أيضاً للعنف، وحتى على المعتدي نفسه. هذا التأثير يتعدى حدود الأذى الجسدي والنفسي، ولكنه يضع بصمة واضحة كتكلفة مادية، فإن الوعي بالتكاليف المادية الناجمة عن تلك الممارسات يساعد في تحديد الحجم الحقيقي للمشكلة وأثرها على المجتمع ويقدم بعداً جديداً وقوياً لفهم الآثار القانونية والصحية والتبعات الأخرى للعنف ضد المرأة والدعوة لاتخاذ التدابير اللازمة. وأشارت نتائج المسح بأن قيمة التكلفة الإجمالية لما تنفقه الضحية وأسرتها (سواء تكلفة مباشرة أو تكلفة غير مباشرة) في أشد الحوادث عنفًا فقط تبلغ ٢.١٧ مليار جنيه في العام الواحد كحد أدني، وقد تصل التكلفة الاقتصادية إلى ٦.١٥ مليار جنيه، باحتساب معدلات الإصابة بين جميع حوادث العنف التي تحدث للمرأة في العام الواحد على يد الزوج أو الخطيب.

قانون الأحوال الشخصية:

وقد جاء قانون الأحوال الشخصية ليشكل تحدي أخر ليس أمام النساء والأطفال فحسب بل والرجال أيضا حيث يشكل القانون انفصاله عن الواقع و التغيرات التي تحدث في الأسر المصرية ومن بين الفجوات التي توجد بالقانون أنه يلغي الشخصية القانونية للنساء ويتعامل معهن باعتبارهن ناقصات الأهلية، كما يلغى أي حق للأمهات لمباشرة حياة أبناءهن، هذا ولم يقدم أي رؤى تتماشى مع تغيرات العصر وتطور أدوار النساء التى أصبحت تُعيل بمفردها ما يقرب من ثلث الأسر المصرية وتساهم فى الإنفاق بدرجة كبيرة فى أغلب الأسر. ولهذا امر رئيس الجمهورية بتشكيل لجنة لإعداد قانون للاحوال الشخصية وقد ساهم المركز بتقديم مقترح للجنة المختصة.

التعليم وقوة العمل :

أما بالنسبة لنسب التحاق الفتيات بالتعليم، فعلى الرغم من ارتفاع نسب الفتيات في مراحل التعليم المختلفة، إلا أن هناك فجوة بين التعليم وبين العمل، فتشهد ساحة عمل النساء تضاءل نسب مشاركتهن.

ووفق بيانات الجهاز المركزي للتعبئة والاحصاء، فأن نسب الطالبات المقيدات في الجامعات الحكومية والازهر للعام الجامعي 2020/ 2021 يقدر بـ 52.6%، والمقيدات في الجامعات الخاصة يقدر بـ 46%

لكن بالرغم من ذلك هناك فجوة بين تعليم الإناث وبين عملهن ومشاركتهن الاقتصادية وهذا ما تُشير إليه بيانات الجهاز المركزي للتعبئة والاحصاء الصادرة في نوفمبر2022:

- بلغ معدل البطالة بين الذكور 5.2% من أجمالي الذكور في قوة العمل، بينما بلغ معدل بطالة الإناث 19.1% من إجمالي الاناث في قوة العمل.
- بلغ عدد المشتغلين أصحاب الأعمال 876 ألف مشتغل منهم 788 ألف مشتغل من الذكور و 48 ألف مشتغلة من الإناث.
- بلغ عدد المشتغلين ممن يعملون لحسابهم ولا يستخدمون أحد 5.205 مليون مشتغل منهم 4.805 مليون مشتغل من الذكور و 400 ألف مشتغلة من الاناث.
- بلغ عدد المشتغلين المساهمون في اعمال مشروعات (داخل الاسرة) بدون أجر 1.133 مليون مشتغل منهم 523 ألف مشتغل من الذكور و 610 ألف مشتغلة من الاناث.
- بلغ معدل مساهمة الذكور في النشاط الاقتصادي 69.6 %، بينما بلغ معدل مساهمة الاناث 14.3%

العنف الالكتروني ضد النساء و المدافعين عن حقوق الإنسان:

هذا ويشكل العنف الإلكتروني خطورة كبيرة بصفة عامة، وضد المرأة على وجه الخصوص، وذلك لما يخلفه من آثار اجتماعية ونفسية واقتصادية خطيرة، علاوةً على اتساع قاعدة جمهور الفضاء الافتراضي "شبكة الإنترنت" والتطور اليومي لأدوات الاتصال، مما يؤدي أحيانًا لصعوبة معرفة الجُناة وتقديمهم للعدالة، فضلًا عن كون تلك الجرائم من الجرائم العابرة للأوطان، وعادة ما يصاحبها صور أخرى للجرائم كالتهديد والابتزاز، بل ويزداد الأمر سوءً حال نشر المحتويات المسيئة بالفعل، حيث تتضاعف الأضرار الاجتماعية والنفسية على الضحية وأسرتها، الأمر الذي ربما يلقي بها بين براثن الاكتئاب النفسي، وقد يقودها في نهاية المطاف إلى الإقدام على الانتحار، بل وتعريضها لخطر الاعتداء عليها وتهديد حياتها على يد ذويها، بخلاف ما تتعرض له المجني عليها من الوصم المجتمعي، مما قد يدفعها نحو ترك عملها طواعية أو الطرد منه عنوة، وهو ما يستتبعه آثار بالغة الخطورة اقتصاديًا واجتماعيًا.

مما يؤكد خطورة هذه الظاهرة، لاسيما أن بعض الاستقصاءات - التي قامت بها منظمات دولية- أشارت إلى أن حوالي 75% من النساء ممن يستخدمن شبكة الإنترنت عالمياً تعرضن بالفعل لمضايقات وتنمر وتهديد بالعنف.

هذا فضلا عن تعرض نشطاء حقوق الإنسان والسياسين للعنف الالكتروني جراء ما يتم نشره من مقالات رأي أو فيديوهات توعوية.

خطوات مستقبلية لتحسين وضع المرأة المصرية على عدة مستويات:

<u>على مستوى الاصلاح التشريعي والحد من العنف ضد المرأة:</u>

- **الإصلاح التشريعي والحد من العنف ضد المرأة من خلال:**
  - إقرار قانون للأسرة يواكب التغيرات العصرية ويحترم الأدوار المتعددة للنساء ويؤكد على الشراكة في بناء الاسرة.
  - إقرار قانون لمواجهة العنف المنزلي والزواج المبكر.
  - إلغاء دفتر إثبات الزواج لدي المأذونين لوقف الزواج العرفي، مع وضع مدى زمني محدد لتوثيق كافة حالات الزواج السابقة على الإلغاء.
  - تفعيل آليات الشكوى والملاحقة القانونية بدعم وحدة العنف ضد المرأة بوزارة الداخلية وتوسيع اختصاص عملها.
  - تطوير مراكز دعم المرأة المعنفة التابعة لوزارة التضامن.
  - إعادة تأهيل المرأة المعنفة وتقديم فرص بديلة للعمل والحياة خارج إطار دائرة العنف هي وأطفالها.
  - التنسيق مع وزارة الاسكان وجهاز تطوير العشوائيات لتقديم وتجهيز أماكن بديلة للمرأة المعنفة لفترة لحين إتمام التأهيل.
  - ضرورة إصدار قانون لحماية المبلغين والشهود خاصة في قضايا الاعتداءات الجنسية والعنف ضد المرأة.

<u>على المستوى التمكين السياسي:</u>

زيادة وصول النساء للمناصب القيادية من خلال:

- وضع كوته للمرأة لا تقل عن 35% في كافة المناصب القيادية وأماكن صنع القرار.
- ضرورة توفر الفرص التدريبية لتأهيل النساء لكل المناصب القيادية.
- زيادة نسب النساء في المجالس المحلية والبرلمان وذلك من خلال:
  - تعديل قانون الإدارة المحلية واعتماده في النظام الانتخابي على النظام المختلط بالجمع بين نظامي القائمة والفردي لتحقيق تمثيل أعلى للنساء، وذلك تطبيقا للمادة 180 من الدستور التي خصصت 25% من المقاعد للمرأة، و25% من المقاعد للشباب والشابات.

- تعديل القانون رقم 70 لسنة 1977 الخاص بالأحزاب السياسية بتعديلاته اللاحقة وإضافة ضرورة أن تتضمن لوائح الأحزاب 30% للمرأة في جميع هياكلها.

على مستوى التمكين الاقتصادي:

❖ **زيادة مشاركة المرأة في سوق إلى 30% من خلال: -**

- تعديل قانون العمل لإلزام الشركات التي يعمل فيها 100 من العاملات والعاملين بعمل حضانة للأطفال.

❖ **زيادة حصول المرأة على القروض ودعم المرأة الريفية من خلال عدة أنشطة منها: -**

- تخصيص نسبة 35 % من كافة قروض المشروعات الصغيرة والمتوسطة للمرأة.
- عقد لقاءات توعية للمرأة وخاصة الريفية للتعريف بالخدمات والتسهيلات المتاحة.
- تقديم الدعم الفني للحصول على القروض وبدء المشروعات.
- الشراكة مع الجمعيات الاهلية في كل محافظة لمتابعة النساء ونشر الوعي بالعمل وفرص المشاريع.

على المستوى التعليمي:

❖ تنقية المناهج التعليمية من التمييز ضد المرأة وتعديلها بما يضمن تحسين صورتها في المجتمع واحترامها.

❖ وجود النساء في مواقع صنع القرار على مستوي وضع المناهج في وزارة التربية والتعليم.

❖ الاهتمام بمحو أمية المرأة المصرية بشكل فعلي ووضع غرامات على المتسربين من التعليم.

❖ ضرورة تضمين المناهج التعليمية النوع الاجتماعي والتأكيد على النماذج الجيدة للنساء في المشاركة في المجال العام.

❖ ضرورة تدريس مناهج حقوق الإنسان وحساسية النوع الاجتماعي في التعليم العالي.